امثاله مما يحتج له بالعلم بالرضى والعجب منه انه قال بحق انه بعد جعل صدقة للاصحابه يصح ان يأكلوا
لانه يصير هدية له من اصحابه كما روي انه اكل من شاة صدقة اخذتها بريرة فقال الصدقة عليها وهدية
لنا الا ان يقال لم يأذن اصحابه بالاكل لعدم حكمهم بعلم النبي ووجه التعجب انه لم يفرق بين التبديل و
الاباحة فمسئلة بريرة محمولة على انتهاء ملكها بعد تملكها على وجه الصدقة باخذها ومسئلة الاصحابه
مبنية على اباحة الاكل لهم كما هو ظاهر فلم يصح لهم الاباحة لغيرهم وقد روى احمد والطبراني انه قال للاصحابه
كلوا وامسك قال ابن بريدة بن الحصيب فرفعها الى سلمان عنده صلى الله عليه وسلم الى اصحابه وفرقها الى سلمان فرفعه
اصحابه او فرقها بعد فراغهم من اكلها وقال الحنفي هذا بظاهره يدل على ان اصحابه لم يأكلوا منها الا بعد
النهي ولم يظهر وجه لعدم اكل الاصحاب مع مناقضته لظاهر رواية انه قال لهم كلوا وامسك يده فيها
السلمان الحنفية بامنصار حقيقة او حكما او يوما او وقتا اخر بعد ذلك بمثله ان يجوما جاءه اولا وهذا احسن قوال
جاء برطب على مائدة وفي قول العصام النظر لمائدة لعدم وبلها بالكون اولا يبق بالفائدة للنقل ويعني الجوان
بغير تحقيق ثم قال ويمكن ان يحمل قول الحنفي حالا او طلب بتقليل هذا المجيء ان ابقى على ما سبق للصدقة او العطاء
فوضع ارسلمان منزلا وكونا بسيار فوضعه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا سلمان خاطبه باسمه ثانيا تلطفا
على مقتضى رسمه واستجابه حولا في السلم وهو الكلام وتفاؤلا فان الاسما تنزل من السماء وفي وضع الاسم على
صورة الشيء ايماء الى التودد وفيه ان السلام مرة بعد اخرى فقال هدية لك قال الحنفي لعل اختيار كلمة
على في الصدقة وكلمة اللام في الهدية للاشارة الى الفقير فيها وهو الذل وتقديمه في الهدية وهو الاكرام انتهى
وهذه القاعدة انما يكون في فعل واحد تارة يتعدى باللام وتارة بعلى كيشهد له ويشهد عليه وحكم له وحكم عليه
ودعا له ودعا عليه لا ان اللام موضوعة في كل موضع للنفع وعلى للضرر مع ان الصدقة على الاصحاب ليست بضرر
وقد قال تعالى انما الصدقات للفقراء ثم الاقتصار في الهدية على خطابه صلى الله عليه وسلم ثم صلهم مع اصحابه في الصدقة للاشارة
الى ان الهدية هو التقرب اليه فهو مخصوص به لا احد في ذلك بغيره من الاصحاب يشركه في شيء من العرض بخلاف الصدقة فيشاركه
جائزة له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه ابسطوا اي ابسطوا ايديكم الى الطعام فقالوا منهم انه محمد فقعد انقضى لهم
انه يأكلوا منها واشارة الى حسن الادب مع الكرم والاصحاب باظهار المال واعطاء من الخلق العظيم والكرم العميم

وهو ارضى البسط بالوحدة والمهملتين من حدة لم يع ما ضبطه اكثر النسخ ومعناه او صلوا
ايديكم الى هذه المائدة وكلوا منها معا فبسط اليد كناية عن ايصالها الى الشيء ومنه لئن بسطت الي يدك
فاية يكم بحذف يدل عليه السياق او من البسط بمعنى النشر اي انشروا الطعام في المجلس بحيث يصل اليه يد كل احد
واقسموا هذه الهدية بينكم او معناه انبسطوا مع سلمان واستبشروا به ومن تلطفاته وتطييبا لقلبه من قولهم لكي
وجهك بسطا او منبسطا ومنه حديث فاطمة رضي يبسطني ما يبسطها اي يسرني ما يسرها الا ان اذ يستبسط
ذو جه وفي بعض النسخ انشطوا بالنون ثم الشين المعجمة المضمومة او المفتوحة بعدها طا مهملة فيكون من النشاط
في باب الانبساط او كونوا ذا نشاط للاكل معي وصححه بعضهم بكسر الهمزة والشين المعجمة من باب ضرب ويقال في
معناه افتحوا العقدة وحل مائدة سلمان كانت في لفة مشدودة كما يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم مائدة ولكن يحل بها نشطا
يقال نشطت العقدة اذا عقدتها وانشطتها اذا حللتها كما في التاج انه من الاضداد وانه من باب نصر وضرب والانشوطة
وصحح بعضهم فتح الهمزة وكسر الشين من الانشاط وهو الحل وفي قليل من النسخ انشقوا بالنون والقاف المعجمة والقاف
المشددة من الانشقاق بمعنى الانفراج والتفرق ويمكن ان يكون اوهم بالانشقاق لبعد سلمان وتوسعا
او يجلس فيما بينهم هذا وفي الحديث قبول الهدية ممن يدعي انها ملكه اعتمادا على مجرد ظاهر الحال من غير بحث عن
باطن الامر في ذلك وتعين سلمان كان مأذونا في ذلك من مالكه وفيه انه يستحب للمهدي له ان يطعم الحاضرين مما
اهدي له وحديث من اهدي له هدية فجلساؤه شركاؤه فيها وان كان ضعيفا كما قاله مبرك يقويه هذا المعنى قال
العسقلاني الاصول المراد بهم الذين يداومون مجلسه ويتكلمون بما يشتغلون من امورهم لا لاكل فهم كالشركاء
في ذلك الوقت انتهى واما ما اشتهر على الالسنة ان الهدايا مشترك فليس بلفظه اصل وان كان يعرف معنى الضعيف
ووقع لبعض المشايخ انه اتى بهدية عظيمة من دنانير ودراهم جسيمة وكان عنده فقير فقال يا سيدي الهدايا
مشترك فقال الشيخ بالله اما تنها نحو مشترك اي الاشتراك احسن فظن الفقير انه يريد الاشتراك فتغير حاله فقال
الشيخ بل تنها خوش ترك فشرع في اخذه فعجز عن حمله وحده فاشار الشيخ البعض اصحابه بمعاونته ومن اللطائف
ان الامام ابا يوسف اتي بهدية من النقود فقيل له الهدايا مشترك فقال اللام للعهد اي الهدايا من الرطب والزبيب
وامثالها فانظر الفرق البين بين علماء الظاهر والباطن ثم انظر الى الخاتم بالفتح والكسر على

Copyright © King Saud University